

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٨ لسنة ١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الاولى )

يحال السيد / يسرى محمد أحمد ياقوت الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة شبين الكوم  
الابتدائية إلى المعاش .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذى القعدة سنة ١٤١٦ هـ

( الموافق ١٤ أبريل سنة ١٩٩٦ م )

حسنى مبارك